

لسان العرب

(بطن) البَطْنُ من الإنسان وسائر الحيوان معروفٌ خلاف الطَّهْرُ مذكَرٌ وحكى أبو عبيدة أن تأنيثه لغةٌ قال ابن بري شاهدُ التذكير فيه قولُ مِيَّةَ بنتِ ضِرَارٍ يَطْوِي إذا ما الشَّحُّ أَبْهَمَ قُفْلَاهُ بَطْنَانًا من الزادِ الخبيثِ خَمِيصًا وقد ذَكَرْنَا في ترجمة ظهر في حرف الراء وجهَ الرفع والنصب فيما حكاه سيبويه من قولِ العرب ضُرِبَ عَبْدٌ بِبَطْنَيْهِ وَظَهْرُهُ وَضُرِبَ زَيْدٌ الْبِطْنُ وَالظَّهْرُ وَجَمْعُ الْبِطْنِ أَبْطَانٌ وَبُطُونٌ وَبُطْنَانٌ التَّهْذِيبُ وَهِيَ ثَلَاثَةٌ أَبْطَانٌ إِلَى الْعَشْرِ وَبُطُونٌ كَثِيرَةٌ لِمَا فَوْقَ الْعَشْرِ وَتَصْغِيرُ الْبِطْنِ بَطْنَانٌ وَبَطْنَانَةٌ وَبَطْنَانَةٌ وَبَطْنَانَةٌ وَبَطْنَانَةٌ وَهُوَ بَطْنَانٌ وَبَطْنَانَةٌ إِذَا عَظُمَ بَطْنُهُ وَيُقَالُ ثَقُلَتْ عَلَيْهِ الْبِطْنَةُ وَهِيَ الْكِبَالَةُ وَهِيَ أَنْ يَمْتَلِئَ مِنَ الطَّعَامِ امْتِلَاءً شَدِيدًا وَيُقَالُ لَيْسَ لِلْبِطْنَةِ خَيْرٌ مِنْ خَمِصَةٍ تَتَدَبَّعُهَا أَرَادَ بِالْخَمِصَةِ الْجُوعَ وَمِنْ أَمْثَالِهِمُ الْبِطْنَةُ تَذْهَبُ الْفِطْنَةُ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ يَا بَنِي الْمُنْذِرِ بْنِ عَبْدِ دَانَ وَالْبِطْنَةُ مِمَّا تُسْفَفُ بِهِ الْأَحْلَامُ وَيُقَالُ مَاتَ فُلَانٌ بِالْبِطْنِ الْجَوْهَرِيِّ وَبِطْنِ الرَّجْلِ عَلَى مَا لَمْ يَسْمَعْ فَاعْلَمْ أَشْتَكَا بَطْنَهُ وَبِطْنِ الْكَسْرِ يَدِطْنُ بَطْنَانًا عَظُمَ بَطْنُهُ مِنَ الشَّجَبِ قَالَ الْقَلَاخُ وَلَمْ تَضَعْ أَوْلَادَهَا مِنَ الْبِطْنِ وَلَمْ تُصَيِّبْهُ نَعْسَةٌ عَلَى غَدَنٍ وَالْغَدَنُ الْإِسْتِرْخَاءُ وَالْفَتْرَةُ وَفِي الْحَدِيثِ الْمَبِطُونُ شَهِيدٌ أَيْ الَّذِي يَمُوتُ بِمَرَضِ بَطْنِهِ كَالْإِسْتِسْقَاءِ وَنَحْوِهِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنْ سَأَلَتْ امْرَأَةٌ مَاتَ فِي بَطْنِ وَقِيلَ أَرَادَ بِهِ هَهُنَا النَّفْسَ قَالَ وَهُوَ أَظْهَرَ لِأَنَّ الْبَخَارِيَّ تَرَجَّمَ عَلَيْهِ بِأَبِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسِ وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا أَيْ مَمْتَلِئَةً الْبُطُونِ وَفِي حَدِيثِ مُوسَى وَشُعَيْبٍ عَلَى نَبِيَّنَا وَعَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَعَوَدَ غَنَمِهِ حُفْلًا بِطَانًا وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبْرَيْتُ مَبِطَانًا وَحَوْلِي بُطُونٌ غَرِثِي الْمَبِطَانِ الْكَثِيرُ الْأَكْلُ وَالْعَظِيمُ الْبِطْنُ وَفِي صِفَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْبِطَانِ الْأَنْزَعُ أَيْ الْعَظِيمُ الْبِطْنُ وَرَجُلٌ بَطْنٌ لَا هَمَّ لَهُ إِلَّا بَطْنُهُ وَقِيلَ هُوَ الرَّسَّغِيبُ الَّذِي لَا تَنْتَهِي نَفْسُهُ مِنَ الْأَكْلِ وَقِيلَ هُوَ الَّذِي لَا يَزَالُ عَظِيمَ الْبِطْنِ مِنْ كَثْرَةِ الْأَكْلِ وَقَالُوا كَيْسٌ بَطْنٌ أَيْ مَلَّانٌ عَلَى الْمَثَلِ أَنْ شَدَّ ثَعْلَبٌ لِبَعْضِ اللُّصُوفِ فَأَصْدَرَتْ مِنْهَا عَيْبَةٌ ذَاتَ حُلَاةٍ وَكَيْسٌ أَبِي الْجَارُودِ غَيْرٌ بَطْنٌ وَرَجُلٌ مَبِطَانٌ كَثِيرٌ الْأَكْلِ لَا يَهْمُهُ إِلَّا بَطْنُهُ وَبَطْنٌ عَظِيمُ الْبِطْنِ وَمَبِطَانٌ ضَامِرُ الْبِطْنِ خَمِيصُهُ قَالَ وَهَذَا عَلَى السَّلْبِ كَأَنَّهُ سَلِبٌ بَطْنُهُ فَأَعْدَمَهُ وَالْأُنثَى

مُبِطَّانَةٌ وَمَبِطُونٌ يَشْتَكِي بِطَانِهِ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ رَخِيمَاتُ الْكَلَامِ مُبِطَّانَاتُ
جَوَاعِلٍ فِي الْبُرَى قَصَبًا خِدَالًا وَمِنْ أَمْثَالِهِمُ الذَّبُّ يُغْبِطُ بِذِي بَطْنِهِ قَالَ أَبُو
عَبِيدٍ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُطَانُّ بِهِ أَبَدًا الْجُوعُ إِنَّمَا يُطَانُّ بِهِ الْبِطَانَةُ لِجَعْدِ وَهٍ عَلَى
النَّاسِ وَالْمَاشِيَةِ وَلَعَلَّهُ يَكُونُ مَجْهُودًا مِنَ الْجُوعِ وَأَنْشُدْ وَمَنْ يَسْكُنُ
الْبَحْرَيْنِ يَعْظُمُ طِحَالُهُ وَيُغْبِطُ مَا فِي بَطْنِهِ وَهُوَ جَائِعٌ وَفِي صِفَةِ عَيْسَى عَلَى
نَبِينَا وَعَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ فَإِذَا رَجُلٌ مُبِطَّانٌ مِثْلُ السَّيْفِ الْمُبِطَّانِ
الضَامِرُ الْبِطَانُ وَيُقَالُ لِلَّذِي لَا يَزَالُ ضَخْمَ الْبَطْنِ مِنْ كَثْرَةِ الْأَكْلِ مَبِطَّانٌ فَإِذَا
قَالُوا رَجُلٌ مُبِطَّانٌ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ خَمِيمُ الْبَطْنِ قَالَ مُتَمِّمُ بْنُ نُوَيْرَةَ فَتَى غَيْرِ
مَبِطَّانِ الْعَشِيَّةِ أَرُوعًا وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ الَّتِي تُضْرَبُ لِلْأَمْرِ إِذَا اشْتَدَّ التَّقَاتُ
حَلَقَاتِ الْبِطَّانِ وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاعِي يَصِفُ إِبْلًا وَحَالِبَهَا إِذَا سُرَّحَتْ مِنْ مَبِذْرِكٍ نَامَ
خَلْفَهَا بِمَبِذْنَاءِ مَبِطَّانِ الصُّحَى غَيْرُ أَرُوعًا مَبِطَّانُ الصُّحَى يَعْنِي رَاعِيًا يُبَادِرُ
الصَّبَاحَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَمِيلَ مِنَ اللَّبَنِ وَالْبَطْنِ الَّذِي لَا يَهْمُهُ إِلَّا بَطْنُهُ
وَالْمَبِطَّانُ الْعَلِيلُ الْبِطَانُ وَالْمَبِطَّانُ الَّذِي لَا يَزَالُ ضَخْمَ الْبَطْنِ وَالْبِطَّانُ دَاءُ
الْبِطَانِ وَيُقَالُ بَطَانَهُ الدَّاءُ وَهُوَ يَبِطُّنُهُ إِذَا دَخَلَهُ بِطُونًا وَرَجُلٌ مَبِطُونٌ
يَشْتَكِي بِطَانِهِ وَفِي حَدِيثِ عَطَاءِ بَطَانَتْ بِكَ الْحُمَّى أَيِ أَثَّرَتْ فِي بَاطِنِكَ يُقَالُ
بَطَانَهُ الدَّاءُ يَبِطُّنُهُ وَفِي الْحَدِيثِ رَجُلٌ أَرُوعٌ تَبِطُّ فَرَسًا لَيْسَتْ بَطْنَهَا أَيِ يَطْلُبُ
مَا فِي بَطْنِهَا مِنَ النَّجَاتِ وَبَطَانَهُ يَبِطُّنُهُ بَطْنًا وَبَطَانًا لَهُ كِلَاهُمَا ضَرَبَ بَطْنَهُ
وَضَرَبَ فَلَانَ الْبَعِيرَ فَبِطَّانَ لَهُ إِذَا ضَرَبَ لَهُ تَحْتَ الْبِطْنِ قَالَ الشَّاعِرُ إِذَا ضَرَبْتَ
مُوقِرًا فَبِطُّنٌ لَهُ تَحْتَ قُمْصَيْرَاهُ وَدُونَ الْجِلْسَةِ فَإِنَّ أَنْ تَبِطُّنَهُ خَيْرٌ
لَهُ أَرَادَ فَبِطُّنَهُ فزَادَ لَمَّا وَقِيلَ بَطَانَهُ وَبَطَانًا لَهُ مِثْلُ شَكَرِهِ وَشَكَرًا لَهُ وَنَصَحَهُ
وَنَصَحَ لَهُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَإِنَّمَا أَسْكَنَ النُّونَ لِلدِّغَامِ فِي اللَّامِ يَقُولُ إِذَا ضَرَبْتَ بَعِيرًا مُوقِرًا
بِحِمْلِهِ فَاضْرِبْهُ فِي مَوْضِعٍ لَا يَضُرُّهُ بِالصُّرْبِ فَإِنَّ ضَرْبَهُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ مِنْ بَطْنِهِ
خَيْرٌ لَهُ مِنْ غَيْرِهِ وَأَلْقَى الرَّجُلُ ذَا بَطْنِهِ كِنَايَةً عَنِ الرَّجْعِ وَأَلْقَى الدَّجَاجَةَ ذَا
بَطْنِهَا يَعْنِي مَزَقَهَا إِذَا بَاضَتْ وَنَثَرَتِ الْمَرْأَةُ بَطْنَهَا وَلِدًا كَثِيرًا وَلِدُهَا وَأَلْقَتْ
الْمَرْأَةُ ذَا بَطْنِهَا أَيِ وَلَدَتْ وَفِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ أَمَرَ بِعَشْرَةِ مِنْ
الطَّاهِرَةِ الْخِتَانِ وَالاسْتِحْدَادِ وَغَسَلَ الْبِطْنَةَ وَنَتَفَ الْإِبْطَ وَتَقْلِيمَ الْأَطْفَارِ
وَقَصَّ الشَّارِبِ وَالاسْتِنْثَارِ قَالَ بَعْضُهُمُ الْبِطْنَةُ هِيَ الدُّبُرُ هَكَذَا رَوَاهَا بَطْنَةُ بَفْتَحِ الْبَاءِ
وَكَسْرِ الطَّاءِ قَالَ شَمْرٌ وَالْإِنْتِصَاحُ .

(* قوله « والانتصاح » هكذا بدون ذكره في الحديث) .

الاستنجاءُ بالماءِ والبِطَانُ دُونَ الْقَبِيلَةِ وَقِيلَ هُوَ دُونَ الْفَخِذِ وَفَوْقَ الْعِمَارَةِ

مُذَكَّرٌ وَالْجَمْعُ أَبْطَانٌ وَبَطُونٌ وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَتَبَ عَلِيُّ كُلٌّ بَطْنٌ
عُقُولَهُ قَالَ الْبَطْنُ مَا دُونَ الْقَبِيلَةِ وَفَوْقَ الْفَخِذِ أَيْ كَتَبَ عَلَيْهِمْ مَا تَغْرَمُهُ
الْعَاقِلَةُ مِنَ الدَّرِيَّاتِ فَيَدِينُ مَا عَلَى كُلِّ قَوْمٍ مِنْهَا فَأَمَّا قَوْلُهُ وَإِنَّ كِلَابًا هَذِهِ عَشْرُ
أَبْطَانٍ وَأَنْتَ بَرِيءٌ مِنْ قِبَائِلِهَا الْعَشْرُ فَإِنَّهُ أَنْتَ عَلَى مَعْنَى الْقَبِيلَةِ وَأَبَانٌ ذَلِكَ
بِقَوْلِهِ مِنْ قِبَائِلِهَا الْعَشْرُ وَفَرَسٌ مُبْطَانٌ أَيْ بِيضُ الْبَطْنِ وَالظَّهْرُ كَالثَّوْبِ الْمُبْطَانِ
وَلَوْ أَنَّ سَائِرَهُ مَا كَانَ وَالْبَطْنُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ جَوْفُهُ وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ وَفِي صِفَةِ الْقُرْآنِ
الْعَزِيزِ لِكُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ظَهْرٌ وَبَطْنٌ أَرَادَ بِالظَّهْرِ مَا ظَهَرَ بِبَيَانِهِ وَبِالْبَطْنِ مَا
اِحْتَجَّ إِلَى تَفْسِيرِهِ كَالْبَاطِنِ خِلَافَ الظَّاهِرِ وَالْجَمْعُ بِوَاطِنٍ وَقَوْلُهُ وَسُفْعًا ضِيَاهُنَّ
الْوَقُودُ فَأَصْبَحَتْ ظَوَاهِرُهَا سُودًا وَبَاطِنُهَا حُمْرًا أَرَادَ بِوَاطِنِهَا حُمْرًا
فَوَضَعَ الْوَاحِدَ مَوْضِعَ الْجَمْعِ وَلِذَلِكَ اسْتَجَازَ أَنْ يَقُولَ حُمْرًا وَقَدْ بَطْنٌ يَدِ بَطْنٍ
وَالْبَاطِنُ مِنْ أَسْمَاءِ D فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ
وَتَأْوِيلُهُ مَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ A فِي تَمَجِيدِ الرَّبِّ اللَّهُمَّ أَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ
وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ عَلِمَ السَّرَائِرَ وَالْخَفِيَّاتِ كَمَا عَلِمَ
كُلَّ مَا هُوَ ظَاهِرٌ الْخَلْقِ وَقِيلَ الْبَاطِنُ هُوَ الْمُحْتَجِبُ عَنِ أَبْصَارِ الْخَلَائِقِ وَأَوْهَامِهِمْ
فَلَا يُدْرِكُهُ بَصَرٌ وَلَا يُحِيطُ بِهِ وَهَمٌّ وَقِيلَ هُوَ الْعَالَمُ بِكُلِّ مَا بَطْنٌ يُقَالُ بَطْنَتْ
الْأَمْرَ إِذَا عَرَفَتْ بَاطِنَهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَذَرُّوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ فَسَرَهُ ثَعْلَبٌ فَقَالَ
ظَاهِرُهُ الْمُخَالِصَةُ وَبَاطِنُهُ الزُّنَا وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ وَالْبَاطِنَةُ خِلَافُ الظَّاهِرَةِ
وَالْبِطَانَةُ خِلَافُ الظُّهْرَةِ وَبِطَانَةُ الرَّجُلِ خَاصَّتُهُ وَفِي الصَّحَابِ بِطَانَةُ الرَّجُلِ وَلِيَجْتَنِّهَ
وَأَبْطَانَهُ اتَّخَذَهُ بِطَانَةً وَأَبْطَانَتْ الرَّجُلَ إِذَا جَعَلَتْهُ مِنْ خَوَاصِّكَ وَفِي
الْحَدِيثِ مَا بَعَثَ A مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ بِطَانَةُ
الرَّجُلِ صَاحِبُ سِرِّهِ وَدَاخِلَةُ أَمْرِهِ الَّذِي يُشَاوِرُهُ فِي أَحْوَالِهِ وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْاسْتِسْقَاءِ
وَجَاءَ أَهْلُ الْبِطَانَةِ يَضْجُونَ الْبِطَانَةُ الْخَارِجُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَالنَّعْمَةُ الْبَاطِنَةُ
الْخَاصَّةُ وَالظَّاهِرَةُ الْعَامَّةُ وَيُقَالُ بَطْنُ الرَّاحِ وَظَهْرُ الْكَفِّ وَيُقَالُ بَاطِنُ الْإِبْطِ
وَلَا يُقَالُ بَطْنُ الْإِبْطِ وَبَاطِنُ الْخُفِّ الَّذِي تَلِيهِ الرَّجُلُ وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ كَانَ
يُبْطِنُ لِحَيْتِهِ وَيَأْخُذُ مِنْ جَوَانِبِهَا قَالَ شَمْرٌ مَعْنَى يُبْطِنُ لِحَيْتِهِ أَيْ يَأْخُذُ
الشَّعْرَ مِنْ تَحْتِ الْحَنْكِ وَالذِّقْنِ وَآءٌ أَعْلَمُ وَأَفْرَشَنِي ظَهْرَ أَمْرِهِ وَبَطْنَهُ أَيْ
سِرِّهِ وَعَلَانِيَّتَهُ وَبَطْنُ خَيْرِهِ يَبْطِنُهُ وَأَفْرَشَنِي بَطْنُ أَمْرِهِ وَظَهْرَهُ وَوَقَفَ
عَلَى دَخْلَاتِهِ وَبَطْنُ فُلَانٍ بِفُلَانٍ يَبْطِنُ بِهِ بِطُونًا وَبِطَانَةً إِذَا كَانَ خَاصًّا بِهِ دَاخِلًا فِي
أَمْرِهِ وَقِيلَ بَطْنُ فُلَانٍ بِهِ دَخَلَ فِي أَمْرِهِ وَبَطْنَتْ بِفُلَانٍ صِرَتْ مِنْ خَوَاصِّهِ وَإِنَّ فُلَانًا لَذُو
بِطَانَةٍ بِفُلَانٍ أَيْ ذُو عِلْمٍ بِدَاخِلَةِ أَمْرِهِ وَيُقَالُ أَنْتَ أَبْطِنْتَ فُلَانًا دُونِي أَيْ جَعَلْتَهُ

أَخْمَصَّ بِكَ مِنْهُ وَهُوَ مُبْطِنٌ إِذَا أَدَخَلَهُ فِي أَمْرِهِ وَخُصَّ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ دَخْلَاتِهِ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ قَالَ الزَّجَّاجُ الْبَطَانَةُ الدُّخْلَاءُ الَّذِينَ يُنْذِبُ سَطْرَهُمْ وَيُسْتَبِدُّونَ يُقَالُ فُلَانٌ بَطَانَةٌ لِفُلَانٍ أَيُّ مُدَاخِلٌ لَهُ مُؤَانِسٌ وَالْمَعْنَى أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ نُهُوا أَنْ يَتَّخِذُوا الْمُنَافِقِينَ خَاصَّةً وَتَمَّ وَأَنَّ يُفْضَلُوا إِلَيْهِمْ أَسْرَارَهُمْ وَيُقَالُ أَنْتَ أَبْطِنُ بِهَذَا الْأَمْرِ أَيُّ أَخْبِرُ بِبَاطِنِهِ وَتَبَطَّنْتُ الْأَمْرَ عَلامَتُ بَاطِنِهِ وَبَطَّنْتُ الْوَادِي دَخْلَاتِهِ وَبَطَّنْتُ هَذَا الْأَمْرَ عَرَفْتُ بَاطِنَهُ وَمِنَ الْبَاطِنِ فِي صِفَةِ □ D وَالْبَطَانَةُ السَّرِيرَةُ وَبَاطِنَةُ الْكُورَةِ وَسَطُّهَا وَظَاهَرَتُّهَا مَا تَدَخَّيَ مِنْهَا وَالْبَاطِنَةُ مِنَ الْبِصْرَةِ وَالْكَوْفَةِ مُجْتَمَعٌ الدُّورُ وَالْأَسْوَاقُ فِي قَصَبَتِهَا وَالضَّاحِيَةُ مَا تَدَخَّيَ عَنِ الْمَسَاكِنِ وَكَانَ بَارِزًا وَبَطْنُ الْأَرْضِ وَبَاطِنُهَا مَا غَمَضَ مِنْهَا وَاطْمَأَنَّ وَالْبَطْنُ مِنَ الْأَرْضِ الْغَامِضُ الدَّخْلُ وَالْجَمْعُ الْقَلِيلُ أَبْطِنَةٌ نَادِرٌ وَالْكَثِيرُ بَطْنَانٌ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الْبَطْنَانُ مِنَ الْأَرْضِ وَاحِدٌ كَالْبَطْنِ وَأَتَى فُلَانٌ الْوَادِي فَتَبَطَّنَّهُ أَيُّ دَخَلَ بَطْنَهُ ابْنُ شَمِيلٍ بَطْنَانُ الْأَرْضِ مَا تَوَطَّأَ فِي بَطْنِ الْأَرْضِ سَهْلًا لَهَا وَحَزَنًا لَهَا وَرِياضًا وَهِيَ قَرَارُ الْمَاءِ وَمُسْتَدْنَقَعُهُ وَهِيَ الْبَوَاطِنُ وَالْبَطُونُ وَيُقَالُ أَخَذَ فُلَانٌ بَاطِنًا مِنَ الْأَرْضِ وَهِيَ أَبْطَأُ جَفُوفًا مِنْ غَيْرِهَا وَتَبَطَّنْتُ الْوَادِي دَخَلْتُ بَطْنَهُ وَجَوَّوَلْتُ فِيهِ وَبَطْنَانُ الْجَنَّةِ وَسَطُّهَا وَفِي الْحَدِيثِ يَنَادِي مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ أَيُّ مِنْ وَسَطِّهِ وَقِيلَ مِنْ أَصْلِهِ وَقِيلَ الْبَطْنَانُ جَمْعُ بَطْنٍ وَهُوَ الْغَامِضُ مِنَ الْأَرْضِ يَرِيدُ مِنْ دَوَاخِلِ الْعَرْشِ وَمِنَهُ كَلَامُ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْاسْتِسْقَاءِ تَرَوَى بِهَ الْقَيْعَانَ وَتَسِيلُ بِهِ الْبَطْنَانَ وَالْبَطْنُ مَسَائِلُ الْمَاءِ فِي الْغَلَاظِ وَاحِدُهَا بَاطِنٌ وَقَوْلُ مُلَايِحٍ مُنْدِيرٌ تَجْوَزُ الْعَيْسُ مِنْ بَطْنَاتِهِ نَوَى مِثْلَ أَنْوَاءِ الرَّصِيخِ الْمُفْلَاقِ قَالَ بَطْنَاتُهُ مَحَاجُّهُ وَالْبَطْنُ الْجَانِبُ الطَّوِيلُ مِنَ الرِّيشِ وَالْجَمْعُ بَطْنَانٌ مِثْلُ ظَهْرٍ وَظَهْرَانٍ وَعَيْدٍ وَعَيْدَانٍ وَالْبَطْنُ الشَّقُّ الْأَطْوَلُ مِنَ الرِّيشَةِ وَجَمْعُهَا بَطْنَانٌ وَالْبَطْنَانُ أَيْضًا مِنَ الرِّيشِ مَا كَانَ بَطْنُ الْقُدَّةِ مِنْهُ يَلِي بَطْنَ الْأُخْرَى وَقِيلَ الْبَطْنَانُ مَا كَانَ مِنْ تَحْتِ الْعَسِيبِ وَظَهْرَانُهُ مَا كَانَ فَوْقَ الْعَسِيبِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الْبَطْنَانُ مِنَ الرِّيشِ الَّذِي يَلِي الْأَرْضَ إِذَا وَقَعَ الطَّائِرُ أَوْ سَفَعَ شَيْئًا أَوْ جَثَمَ عَلَى بَيْضِهِ أَوْ فِرَاحِهِ وَالظُّهُرُ وَالظُّهُرَانُ مَا جُعِلَ مِنْ ظَهْرِ عَسِيبِ الرِّيشَةِ وَيُقَالُ رَاشَ سَهْمَهُ بِظُّهُرَانٍ وَلَمْ يَرِشْهُ بِبَطْنَانٍ لِأَنَّ ظُّهُرَانَ الرِّيشِ أَوْفَى وَأَتَمُّ وَبَطْنَانُ الرِّيشِ قِصَارٌ وَوَاحِدُ الْبَطْنَانِ بَطْنٌ وَوَاحِدُ الظُّهُرَانِ ظُهُرٌ وَالْعَسِيبُ قَضِيبُ الرِّيشِ فِي وَسَطِّهِ وَأَبْطِنَ الرَّجُلُ كَشَحَهُ سَيْفَهُ وَلَسِيفَهُ جَعَلَهُ بَطْنَانَهُ وَأَبْطِنَ السَّيْفُ كَشَحَهُ إِذَا جَعَلَهُ تَحْتَ خَمْرِهِ وَبَطَّنَ ثَوْبَهُ بِثَوْبٍ آخَرَ جَعَلَهُ تَحْتَهُ وَبَطْنَةُ الثَّوْبِ خَلْفُ ظَهْرَتِهِ وَبَطْنَانُ فُلَانٍ ثَوْبُهُ تَبَطَّنَانُ جَعَلَ لَهُ بَطْنَانًا وَلِحَافٌ مَبْطُونٌ وَمُبْطِنٌ وَهِيَ

البطانة والظَّهارة قال D بَطَائِنُهَا من إِسْتَبْرَقٍ وقال الفراء في قوله تعالى
مُتَّكِنِينَ عَلَى فُرُشٍ بَطَائِنُهَا من إِسْتَبْرَقٍ قال قد تكونُ البَطَانَةُ ظَهَارَةً
والظَّهارةُ بَطَانَةٌ وذلك أَن كلَّ واحدٍ منها قد يكونُ وجهاً قال وقد تقول العربُ هذا
ظهرُ السماء وهذا بطنُ السماء لظاهرها الذي تراه وقال غير الفراء البَطَانَةُ ما بطنَ
من الثوب وكان من شأْن الناس إِخْفَاؤُهُ والظَّهارة ما ظَهَرَ وكان من شأْن الناس إِبْدَاؤُهُ
قال وإنما يجوز ما قال الفراء في ذي الوجهين المتساويين إِذا وَلِيَ كلُّ واحدٍ منهما
قَوْماً كحائطٍ يلي أَحَدَ صَفْحَيْهِ قوماً والصَّفْحُ الْآخِرُ قوماً آخرين فكلُّ وجهٍ من
الحائطِ ظَهْرٌ لمن يليه وكلُّ واحدٍ من الوجهين ظَهْرٌ وبَطْنٌ وكذلك وجَّهها الجبل وما
شاكله فأما الثوبُ فلا يجوز أَن تكونَ بَطَانَتُهُ ظَهَارَةً ولا ظَهَارَتُهُ بَطَانَةً ويجوز أَن
يُجْعَلَ ما يَلِينا من وجه السماء والكواكبِ ظَهْرًا وبَطْنًا وكذلك ما يَلِينا من سُقُوفِ
البيتِ أَبو عبدة في باطنِ وِطْيَفَيِ الفرسِ أَبَطْنَانِ وهما عِرْقَانِ اسْتَبْدِطْنَا
الذِّرَاعَ حتى انْغَمَسَا في عَصَبِ الوَطِيفِ الجوهري الأَبَطْنُ في ذِرَاعِ الفرسِ عِرْقٌ في
باطنِها وهما أَبَطْنَانِ والأَبَطْنَانِ عِرْقَانِ مُسْتَبْدِطْنَا بَوَاطِنِ وِطْيَفَيِ الذِّرَاعَيْنِ
حتى يَنْدَغَمَسَا في الكَفَّيْنِ والبَطَانُ الحِزَامُ الذي يَلِي البَطْنَ والبَطَانُ حِزَامُ
الرَّحْلِ والقَتَبِ وقيل هو للبعير كالْحِزَامِ للدابَّةِ والجمع أَبَطْنَةٌ وبَطْنٌ وبَطَانَةٌ
يَبْدِطْنُهُ وَأَبَطْنَتُهُ شَدٌّ بَطَانَهُ قال ابن الأعرابي وحده أَبَطْنَتُ البعيرِ ولا يقال
بَطَانَتُهُ بغيرِ أَلْفٍ قال ذو الرمة يصف الظليم أَوْ مُقْدَحِمَ أَضْعَفَ الإِبْطَانَ حَادِجُهُ
بِالْأَمْسِ فَاسْتَأْخَرَ العِدْلَانَ والقَتَبُ شَيْبَةُ الظَّلِيمِ بَجَمَلِ أَضْعَفَ حَادِجُهُ
شَدٌّ بَطَانَتُهُ فَاسْتَرْخَى فشبَّهه استرخاءً .

(* قوله « فشبَّهه استرخاءً إلخ » كذا بالأصل والتهذيب أيضاً ولعلها مقلوبة والأصل فشبَّهه
استرخاءً جناحي الظليم باسترخاء عكميه) .

عَكْمَيْهِ باسترخاء جَنَاحِيِ الظَّلِيمِ وقد أَنْكَرَ أبو الهيثم بَطَانَتَ وقال لا يجوز إلا
أَبَطْنَتَ واحتجَّ ببیتِ ذي الرمة قال الأزهري وبَطَانَتُ لغةٌ أيضاً والبَطَانُ للقتابِ
خاصةً وجمعه أَبَطْنَةٌ والحِزَامُ للسَّرَجِ ابن شميل يقال أَبَطْنُ حِمْلِ البعيرِ
وواضَعَهُ حتى يتَّصِّعَ أَي حتى يَسْتَرْخِي على بَطْنِهِ ويتمكن الحِمْلُ منه الجوهري
البَطَانُ للقتابِ الحِزَامُ الذي يجعل تحت بطن البعير يقال التَّقَتَ حَلَقَتَا البطانِ
لأمر إذا اشتدَّ وهو بمنزلة التَّصْدِيرِ للرَّحْلِ يقال منه أَبَطْنَتُ البعيرِ إِبْطَانًا
إذا شَدَدَتْ بَطَانَتَهُ وإِنَّه لعريضُ البَطَانِ أَي رَخِيٌّ البَالِ وقال أبو عبيد في باب
البخيل يموتُ ومالهُ وافِرٌ لم يُنْفَقْ منه شيئاً مات فلانٌ بِبَطْنَتِهِ لم يتَغَضَّ غَضُّ
منها شيءٌ ومثله مات فلانٌ وهو عريضُ البَطَانِ أَي مالهُ جَمٌّ لم يَذْهَبْ منه شيءٌ قال

أَبُو عُبَيْدٍ وَيُضْرَبُ هَذَا الْمَثَلُ فِي أَمْرِ الدِّينِ أَيْ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا سَلِيمًا لَمْ يَثْلَمْ دِينَهُ شَيْءٌ قَالَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ لَمَّا مَاتَ هُنَيْئًا لِكَ خَرَجَتْ مِنَ الدُّنْيَا بِبَيْطَانَتِكَ لَمْ يَتَغَضَّ غَضٌّ مِنْهَا شَيْءٌ ضَرَبَ الْبَيْطَانَةَ مِثْلًا فِي أَمْرِ الدِّينِ وَتَغَضَّ غَضَّ الْمَاءِ نَقَمَ قَالَ وَقَدْ يَكُونُ ذَمًّا وَلَمْ يُرِدْ بِهِ هُنَا إِلَّا الْمَدْحَ وَرَجُلٌ بَطِينٌ كَثِيرُ الْمَالِ وَالْبَطِينُ الْأَشِيرُ وَالْبَيْطَانَةُ فِي الْمَثَلِ الْبَيْطَانَةُ تُذْهِبُ الْفَيْطَانَةَ وَقَدْ بَطِنَ وَشَأُوْهُ وَبَطِينٌ وَاسِعٌ وَالْبَطِينُ الْبَعِيدُ يُقَالُ شَأُوْهُ وَبَطِينٌ أَيْ بَعِيدٌ وَأَنْشُدُ بِمَصْدُوحٍ بَيْنَ أَدَانِي الْغَضَا وَبَيْنَ عُنْدِي زَةَ شَأُوْهُ وَأَبَطِينًا قَالَ وَفِي حَدِيثِ سَلِيمَانَ بْنِ صُرْدٍ الشَّوْطُ بَطِينٌ أَيْ بَعِيدٌ وَتَبَطَّنَ الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ إِذَا بَاشَرَهَا وَلَمَسَهَا وَقِيلَ تَبَطَّنَهَا إِذَا أَوْلَجَ ذَكَرَهُ فِيهَا قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ كَأَنَّي لَمْ أَرُ كَبَّ جَوَادًا لَلِذِّبَةِ وَلَمْ أَتَبَطَّنْ كَاعِبًا ذَاتَ خَلَاخَالٍ وَقَالَ شَمْرٌ تَبَطَّنَهَا إِذَا بَاشَرَ بَطْنَهُ بَطْنَهَا فِي قَوْلِهِ إِذَا أَخُو لَذِّبَةَ الدُّنْيَا تَبَطَّنَهَا وَيُقَالُ اسْتَبَطَّنَ الْفَحْلُ الشَّوْطَ إِذَا ضَرَبَهَا فَلُفِّحَتْ كَلْبُهَا كَأَنَّهُ أَوْدَعَ نَظْفَتَهُ بِطُونِهَا وَمِنْهُ قَوْلُ الْكَمَيْتِ فَلَمَّا رَأَى الْجَوَّزَاءَ أَوْلُ صَابِحٍ وَصَرَّتَهَا فِي الْفَجْرِ كَالْكَاعِبِ الْفُضْلُ وَخَبَّ السَّفَا وَاسْتَبَطَّنَ الْفَحْلُ وَالتَّقْتُ بِأَمْعَزْهَا بِقَعِّ الْجَنَادِ تَرْتَكِلُ صَرَّتَهَا جَمَاعَةَ كَوَاكِبِهَا وَالْجَنَادِ تَرْتَكِلُ مِنْ شِدَّةِ الرَّمِّ مَضَاءٌ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ بَحْرٍ لَيْسَ مِنْ حَيَوَانٍ يَتَبَطَّنُ طَارُوقَتَهُ غَيْرُ الْإِنْسَانِ وَالتَّمْسَاحِ قَالَ وَالبَهَائِمُ تَأْتِي إِثَانَهَا مِنْ وَرَائِهَا وَالتَّيْرُ تُلْزِقُ الدُّبُرَ بِالدُّبُرِ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَقَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ تَبَطَّنَهَا أَيْ عَلَا بَطْنَهَا لِيُجَامِعَهَا وَاسْتَبَطَّنْتُ الشَّيْءَ وَتَبَطَّنْتُ الْكَلْبُ جَوَّلتُ فِيهِ وَابْتَطَّنْتُ النَّاقَةَ عَشْرَةَ أَبْطِنَ أَيْ نَتَجَتْهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ وَرَجُلٌ بَطِينُ الْكُرْزِ إِذَا كَانَ يَخْبَأُ زَادَهُ فِي السَّفَرِ وَيَأْكُلُ زَادَ صَاحِبِهِ وَقَالَ رُوْبَةُ يَذْمُ رَجُلًا أَوْ كُرَّزٌ يَمْشِي بِبَطِينِ الْكُرْزِ وَالبُّطَايُنُ نَجْمٌ مِنْ نَجُومِ السَّمَاءِ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ بَيْنَ الشَّرْطَايِنِ وَالتُّرَايِنِ جَاءَ مَصْغَرًا عَنِ الْعَرَبِ وَهُوَ ثَلَاثَةُ كَوَاكِبَ صَغَارِ مَسْتَوِيَةِ التَّثْلِيثِ كَأَنَّهَا أَثَافِي وَهُوَ بَطْنُ الْحَمَلِ وَصُغَّرَ لِأَنَّ الْحَمَلَ نَجُومٌ كَثِيرَةٌ عَلَى صُورَةِ الْحَمَلِ وَالشَّرْطَانُ قَرْنَاهُ وَالبُّطَايُنُ بَطْنُهُ وَالثُّرَيَّا أَلَيْتُهُ وَالْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّ الْبُّطَايِنَ لَا نَوْءَ لَهُ إِلَّا الرِّيحُ وَالبَطِينُ فَرَسٌ مَعْرُوفٌ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ وَكَذَلِكَ الْبَيْطَانُ وَهُوَ ابْنُ الْبَطِينِ .

(* قَوْلُهُ « وَهُوَ ابْنُ الْبَطِينِ » عِبَارَةٌ الْقَامُوسُ وَهُوَ أَبُو الْبَطِينِ) وَالبَطِينُ رَجُلٌ مِنْ

الْخَوَارِجِ وَالبُّطَايِنُ الْحِمُضِيُّ مِنْ شُعْرَائِهِمْ